

الرقمنة ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية (الواقع والمتطلبات)

الصادق هاني⁽¹⁾

(1) طالب دكتوراه، مخبر السياسات العامة وتحسين الخدمة العمومية في
الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الوادي، 39000،
الجزائر.

البريد الإلكتروني: sadok-hani@univ-eloued.dz

محمد الأخضر كرام⁽²⁾

(2) أستاذ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الوادي، 39000،
الجزائر.

البريد الإلكتروني: mohammedlakhdar@univ-eloued.dz

المخلص:

يناقش هذا المقال مدى نجاعة ما تقوم به الجزائر من خطوات لدعم سياسات الرقمنة في الإدارة المحلية
سعيًا منها للحاق بركب العصرية والتطور، ورغبة منها في الحد من صور الفساد الإداري وفي مقدمتها الانحراف
بالسلطة، لذلك سنقوم بإبراز صور من الانحراف بالسلطة في الإدارة المحلية بالجزائر ونوضح مدى العلاقة بينها
وبين اعتماد أسلوب الإدارة التقليدية، كما سنبين أثر الرقمنة في ترشيد الأعمال الإدارية المحلية الجزائرية، مع
مقارنة ما حققته الجزائر في مجال الرقمنة ببعض النماذج الرائدة العالم العربي في مجال الرقمنة كتجربة دولتي
الإمارات العربية المتحدة وقطر.

لنخلص في الأخير إلى أن الجزائر وبالأخص بعد الجائحة التي حلت بالعالم - كورونا كوفيد-19- قد أبانت
عن تحركها السريع لمواكبة الرقمنة التي أصبحت تشكل ضرورة لابد منها، وقامت بالعديد من الخطوات المهمة
في رقمنة الإدارة المحلية، إلا أنها لازالت تعترض سبيلها بعض النقائص التي بتقاضيها سوف تحقق تحولاً رقمياً
يؤدي بها إلى القضاء على مختلف أشكال الفساد الإداري.

الكلمات المفتاحية: إدارة، رقمية، انحراف، سلطة، محلية، الفساد.

تاريخ إرسال المقال: 2021/09/10، تاريخ مراجعة المقال: 2021/12/25، تاريخ نشر المقال: 2021/12/31.

لتهميش المقال: الصادق هاني، محمد الأخضر كرام، "الرقمنة ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية
(الواقع والمتطلبات)"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 03، 2021، ص ص. 659-682.

المقال متوفر على الرابط التالي: <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المؤلف المراسل: الصادق هاني، sadok-hani@univ-eloued.dz

المجلد 12، العدد 03-2021.

الصادق هاني، محمد الأخضر كرام، "الرقمنة ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية
(الواقع والمتطلبات)" ص ص. 659-682.

The Digitalization and its Role in the Confrontation of Authority Deviation in the Algerian Local Administration: Reality and Requirements Summary:

This article discusses the extent of efficacy of the steps taken by Algeria to support digitization policies in local administration in an effort to catch up with modernity and development, and in a desire to reduce forms of administrative corruption, mainly the deviation of authority. For this reason, we will highlight some forms of the authority deviation at the local administration and clarifying the extent of its relationship to adopting the traditional management style.

We will also show the impact of digitization in rationalizing the Algerian local administrative tasks. Of course, in a comparison what Algeria has achieved in this field to some of the leading models in the Arab world in the field of digitization, such as the experience of the United Arab Emirates and Qatar.

To reach the conclusion, at the end, that Algeria, especially after the pandemic that befell over the world - Corona Covid 19 - has shown its rapid move to keep pace with digitization, which has become an inevitable necessity, and has also taken many important steps in digitizing the local administration. However, there are some of some of the shortcomings, if avoided, Algeria can achieve a digital turning that leads to overcoming all forms of administrative corruption.

Keywords: :Administration, digital, deviation, authority, local, corruption.

Numérisation administrative et son rôle dans la lutte contre le détournement de pouvoir dans l'administration locale algérienne :Réalité et exigences

Résumé:

Cet article traite de l'effectivité des démarches adoptées par l'Algérie pour accompagner les politiques de numérisation de l'administration locale dans un souci de rejoindre la modernité et le développement d'une part, et réduire les formes de corruption administrative d'une autre part, surtout la détournement de pouvoir. C'est pourquoi nous mettrons en lumière quelques formes de la détournement de pouvoir dans l'administration locale en Algérie et nous expliquerons l'étendue de la relation entre celle-ci et l'adoption du mode d'administration locale algérienne, , tout en comparant ce que l'Algérie a réalisé dans le domaine de la numérisation à certains des modèles phares du monde arabe dans le domaine de la numérisation, comme l'expérience des Émirats arabes unis et du Qatar.

Pour conclure au final que l'Algérie, surtout après la pandémie qui a frappé le monde - Corona Covid 19 - a montré sa démarche rapide pour suivre le rythme de la numérisation, qui est devenue une nécessité inévitable, et a pris de nombreuses mesures importantes dans la numérisation de l'administration locale , mais elle fait toujours face à certaines lacunes qui si elles sont évitées, elle réalisera une transformation numérique qui conduira à l'élimination de diverses formes de corruption administrative.

Mots-clés : administration, numérique, détournement, pouvoir, local, corruption.

مقدمة:

تعتبر الرقمنة الإدارية من أهم متطلبات الحياة الإدارية في وقتنا الحالي، بل أصبحت من الضروريات الحتمية، نظرا لما يتميز به عصرنا الحالي من سرعة في الاتصالات، وكثرة التعامل مع الأجهزة الإلكترونية من حواسيب محمولة ولوحية، وهواتف ذكية،¹ وتعتبر الدول العربية ومنها الجزائر من الدول التي تسعى لإثبات نفسها أمام دول العالم المتقدم في جانب الرقمنة، لكن خطواتها في هذا المسعى تعتبر جد بطيئة، مقارنة ببعض دول الخليج التي قطعت أشواطاً كبيرة في مجال استخدام الانترنت²، والتي تعتبر العصب الرئيسي لنجاح أنظمة الرقمنة والذكاء الاصطناعي في الدول.

إن خطر استشرى الانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية، لهو واقع يدعونا إلى البحث والنظر لإيجاد حلول لهذا الإشكال العالق بالإدارة، والذي يحط من قيمتها تجاه مرتقيها، ويزعزع الثقة بين الإدارة والمواطن، في ظل التطور السريع الذي يشهده العالم في جانب استخدام التكنولوجيا الحديثة في عمل الإدارة ودخول آليات ونظم الرقمنة الحديثة في كافة مستويات الإدارات العامة ومنها الإدارة المحلية الجزائرية، وسعي الجزائر إلى تكريس وتفعيل أنظمة الرقمنة الإدارية في جميع الإدارات ومنها الإدارة المحلية، وذلك بسن قوانين تدفع نحو تطبيق الرقمنة الادارية، لأجل مواكبة التطورات الحديثة في العالم، حيث أصبح العالم كله قرية واحدة، لا مكان فيه لمن لم يواكب فيه مستجداته.

1- لقد أصبح العالم اليوم لا يمكنه الاستغناء عن خدمات الانترنت، وذلك يظهر من خلال العدد الهائل من مستخدمي الانترنت على المستوى العالم، حيث وصلت نسبة مستخدمي الانترنت عبر العالم 65.6 % حسب آخر احصائية بتاريخ 31 مارس 2021 حيث تتسابق جميع دول العالم نحو تقديم خدمة الانترنت لجميع مواطنيها، وهو ما تؤكد مواقع الاحصاء لمستخدمي الانترنت ومستخدمي الفايبروك العالمية، كما قفزت نسبة المتعاملين بالانترنت في الجزائر من 0.2 % سنة 2000 إلى نسبة 59.6 % في جوان 2019 وقد تراجعت إلى نسبة 57.0 % حسب آخر إحصائية لموقع إحصائيات عالم الانترنت في 31 ديسمبر 2020 هو موقع متخصص في إحصاءات مستخدمي الإنترنت و مستخدمي الفايبروك في دول العالم، واسم هذا الموقع: موقع إحصائيات عالم الانترنت <https://www.internetworldstats.com/stats1.htm> تم الولوج له بتاريخ 10-07-2021، على الساعة 13:23 د صباحا.

2 تعتبر دولتي قطر و الإمارات العربية المتحدة حسب ما ورد في تقرير موقع عالم إحصائيات عالم الانترنت، تجربتان رائدتان في اقتحام مجال الرقمنة والذكاء الاصطناعي بجدارة، حيث حققا أكبر النسب في التحول الرقمي في العالم العربي، وجاء في موقع إحصائيات مستخدمي الإنترنت والسكان في الشرق الأوسط لسنة 2021 أن نسبة استعمال مواطني قطر والإمارات للإنترنت مرتفع جدا، فحسب إحصاء 31 مارس 2021- وصلت نسبة استغلال الإنترنت بقطر 104.4 %، وهو ما يفوق عدد السكان فيها، وهي أعلى نسبة في دول الشرق الأوسط، ثم تليها الإمارات العربية المتحدة بنسبة 103.3 %.

لهذا آلينا على أنفسنا إلا أن نفتتح مجال البحث في موضوع من الأهمية بمكان، ألا وهو موضوع الرقمنة الإدارية ودورها في التصدي للانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية.

ونحن إذ أردنا أن نسهم في تسليط الضوء على إشكالية طالما عانى منها المواطن الجزائري، وهي ظاهرة انحراف الإدارة المحلية بالسلطة، وفي ذات الوقت نبرز مدى الدور الفعال الذي تحققه الرقمنة في القضاء على جزء كبير منها، نكون بحاجة إلى دراسة تطبيقية نعالج فيها الإشكال من الناحية العلمية والعملية وذلك بالاعتماد على المنهج التحليلي وذلك بعرض الآليات العملية و القانونية التي انتهجتها الجزائر في إطار رقمنة الإدارة المحلية، وتحليلها ونقدها، وإبراز ما تضمنته النصوص القانونية ذات الصلة من ضمانات نحو التحول الرقمي المحلي ودرء الانحراف بالسلطة المحلية، وكذا المعوقات والمتطلبات الواجب تحقيقها للوصول إلى رقمنة حقيقية للإدارة العامة المحلية تضمن عدم انحرافها بالسلطة وتحقيق المشروعية في جميع أعمالها الإدارية.

وبناء على ما سبق سنحاول الإجابة على الإشكالية التالية: كيف تحقق الرقمنة الإدارية في ظل النصوص القانونية الحديثة، المشروعية في أعمال الإدارة المحلية، وتحد من انحرافها.

وعليه اتخذنا الخطة المكونة من مبحثين، يناقش أولهما الرقمنة الإدارية ودورها في تحقيق مبدأ المشروعية في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية، ومبحث ثان يتناول المتطلبات العملية والقانونية لرقمنة الإدارة المحلية الجزائرية.

المبحث الأول: الرقمنة الإدارية ودورها في تحقيق مبدأ المشروعية في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية

منذ ظهور فكرة رقمنة الإدارة وبداية سريان العمل بها في الدول التي قطعت شوطا كبيرا في مجال رقمنة الإدارة، اتضح جليا وبما لا يدع مجالا للشك، أن الرقمنة الإدارية قضت على جانب كبير من الانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية، كما أنها وطدت وأصر الثقة بين الإدارة والمواطن، حيث ساهمت في تحسين وتلميع صورة الإدارة العامة أمام المواطن، وذلك بما أضفته من شفافية إدارية، وحياد إداري للإدارة العامة، جعلتها تسمو وتكون بمنأى عن الادعاء عليها بالانحراف بالسلطة أو ممارسة الفساد الإداري، وعليه فلا يمكن تصور وجود انحراف عن المصلحة العامة أو عن قاعدة تخصيص الأهداف أو عن الإجراءات إلا بانتهاك أحد هذين المبدأين أو كلاهما معا مبدأ المساواة ومبدأ الشفافية.

نعالج في هذا المبحث مدى تفعيل نظام الرقمنة الإدارية لمبدأ المساواة في الإدارة المحلية، كمطلب أول ومدى تفعيل نظام الرقمنة الإدارية لمبدأ الشفافية في الإدارة المحلية كمطلب ثان، وذلك لما للاتصال الوثيق لهذين المبدأين بمبدأ المشروعية الإدارية.

المطلب الأول: الرقمنة الإدارية كأساس لتطبيق مبدأ المساواة في الأعمال الإدارية المحلية الجزائرية

يتجلى دور الرقمنة في القضاء على ظاهرة المحاباة والمحسوبية وتفضيل أشخاص على أشخاص آخرين أثناء أداء الخدمة الإدارية، أو عند تقديمها للمواطن، كمثال ما كان يقع سابقا عند تسليم شهادات الميلاد في البلدية، فلقد كانت ظاهرة الانحراف بالسلطة عامة ومنتشرة في شتى بلديات الوطن، وذلك بسبب وجود إدارة تقليدية مقبلة، يتحكم بها موظفون على الأغلب تتحكم فيهم أهوائهم ونزواتهم، فلا يقدمون الخدمة العامة للجميع على حد سواء، وإنما يخالفون الغاية التي كان من المفترض استهدافها وهي خدمة العامة دون تمييز، كما يقع الانحراف بالسلطة عند قيام موظفو السلطة المحلية بعملية التوظيف في الإدارة دون مراعاة مبدأ المساواة في تولي الوظائف، و لقد أثبت التحول الرقمي للإدارة نجاح عملية القضاء على هذا النوع من الانحراف في الإدارة المحلية أيضا.

الفرع الأول: الرقمنة الإدارية كضمان لتحقيق مبدأ مساواة المرتفقين أمام خدمات الإدارة المحلية

تعد الرقمنة الإدارية الأداة الفعالة والناجحة التي قضت على تلك الصورة النمطية التي كانت تعرفها شبابيك الحالة المدنية في أكثر بلديات الوطن، عندما كانت شهادات الميلاد تكتب يدويا في مصلحة الحالة المدنية بالبلدية، و تقف تلك الطوابير الكبيرة من المواطنين أمام هذه المكاتب لاستلام شهادات الميلاد، وكثيرا ما يقع حينها الانحراف بالسلطة أمام أعين الجميع، من خلال تمييز بعض الأشخاص بالخدمة العامة على البعض الآخر، وكثيرا ما تقع لهذا السبب المشادات الكلامية بين المرتفقين، أو بين المرتفق والموظف، ومرجع كل ذلك إلى تقديم الخدمة بأسلوب الإدارة التقليدية، وذلك عن طريق الكتابة اليدوية التي تأخذ وقتا طويلا، ووقوع الموظفين في مظنة التمييز بين المرتفقين وعدم المساواة عند تقديم الخدمة، كما أنه وفي بعض الأحيان يصطدم المرتفق بعدم تقديم الخدمة له من طرف الموظف المكلف بتقديمها، وذلك يقع حينما يكون بين الموظف وبين طالب الخدمة خلاف شخصي، فنجد أن هذا الأخير قد يستعمل سلطته في الانتقام من المرتفق، وذلك بعدم تقديم الخدمة له، أو تقديمها له على نحو غير مرض، كأن يقدم له الخدمة بعد أن يطلب منه الذهاب والحضور في وقت آخر والخدمة سهلة الانجاز يستطيع أن ينجزها في حينها، "وفي هذه الحالة نكون أمام إحدى صور الانحراف بالسلطة والتي سماها الفقه القانوني بالانحراف بالسلطة لغرض شخصي، وقد يقع الانحراف بالسلطة في ظل عدم وجود الرقمنة، حينما يكون الموظف متحيزا إلى حزب سياسي معين، وطالب الخدمة العمومية لا ينتمي إلى ذلك الحزب، فينحرف الموظف الإداري عن مبدأ الحياد الإداري الذي كان يجب أن يلتزم به، ولا يقدم الخدمة إلا للمرتفقين الذين ينتسبون إلى الحزب الذي هو عضو فيه، وهي صورة من صور الانحراف بالسلطة، وقد سمى الفقه القانوني هذه الصورة بالانحراف بالسلطة لغرض سياسي، وفي هذه الحالة يكون الدافع الذي أدى بالموظف

إلى عدم تقديم الخدمة هو الايديولوجيا السياسية التي أضمرها الموظف في قلبه وأكنها في نفسه، ولم يبدها لطالب الخدمة العمومية.

ومن البديهي أن تحصل جميع صور الانحراف بالسلطة في ظل عدم وجود إدارة رقمية، فالانحراف بالسلطة لأجل تحقيق منفعة مالية أو لأجل دافع ديني أو قومي أو طائفي أو لأجل الجنس أو اللون كلها انحرافات قد تم النص على تجريمها في القوانين الدولية والداخلية للدول ومنها الجزائر، ورغم ضمانات المشرع الدستوري الجزائري بعدم انحراف الإدارة وتسفها، إلا أنه وفي ظل الإدارة التقليدية التي تفضل النظام الورقي على النظام الرقمي سوف يبقى الاشكال عالقا وخطر الانحراف بالسلطة قائما، رغم وجود النصوص الدستورية التي تجرم التعسف، كمثل ما نصت عليه المادة 25: " يعاقب القانون على استعمال النفوذ والتعسف في استعمال السلطة " وكذلك تلك الضمانات الدستورية التي تقضي بعدم تحيز الإدارة وذلك بموجب المادة 26 التي تنص على أنه: " الإدارة في خدمة المواطن،
يضمن القانون عدم تحيز الإدارة " ³.

فبعد دخول رقمنة الوثائق الإدارية حيز التنفيذ، في إطار تطبيق برنامج الحكومة الالكترونية مخطط 2009-2013، وما تلاه من إجراءات تفعيل الرقمنة في الجزائر، تم رقمنة الشهادات التي يحتاجها المواطن بصفة دائمة في الشباك الرقمي في البلدية، ثم تقرب الإدارة المحلية أكثر من المواطن، عن طريق إمكانية المواطن استخراج شهادته بنفسه عن طريق بوابة وزارة الداخلية والجماعات المحلية⁴، حيث أصبح من السهل استخراجها من الحاسوب في زمن قصير جدا، مقارنة بالبطء الذي كان فيما سبق، وذلك بكتابة رقم الشهادة والاسم واللقب والرقم في البوابة المخصصة لذلك، فيتم استخراجها في زمن قياسي بضغطة زر، وبهذه الآلية الرقمية في عالم التكنولوجيا الحديث، تكون الإدارة الرقمية قد قضت على تلك الطوابير الكبيرة من المواطنين أمام شبابيك الإدارة المحلية، كما في ذات الوقت قضت على ذلك التمييز الذي يحصل في تلك الطوابير أثناء تقديم الخدمة العامة، وإضافة لذلك فإن آلية الرقمنة لهذه الخدمة، جعلت المبادئ التي تحكم الإدارة، أكثر تحقيقا في الواقع، فالرقمنة كرس تطبيق وتحقيق مبدأ مساواة المرتفقين أمام خدمات المرفق العام بشكل مرض للجميع، كما أن الرقمنة قد أدت فوائد كبيرة على الإدارة المحلية من خلال التخفيض الكبير لحجم الميزانيات التي كانت تصرف على الكميات الكبيرة من الورق واليد العاملة لأجل هذه الخدمة.

الفرع الثاني: الرقمنة الادارية كضمان لتحقيق مبدأ المساواة أمام تولي الوظائف في الادارة المحلية

³ التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الرسمية العدد 54 المؤرخة بـ 16 سبتمبر 2020، ص10.

⁴ انظر منصة وزارة الداخلية والجماعات المحلية الجزائرية، الرابط :

<https://interieur.gov.dz/index.php/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A8%D8%A7%D9%83-%D8%B9%D9%86-%D8%A8%D8%B9%D8%AF.html>

لقد أولى المشرع الدولي والوطني أهمية كبرى لمبدأ المساواة في تولي الوظائف، حيث جاء النص عليه في الاعلان الدولي لحقوق الانسان الصادر سنة 1789 في المادة 06: " جميع المواطنين متساوين في الالتحاق بالوظائف العامة لا فضل لأحدهم إلا بقدر ما يتمتع به من قدرات و مواهب⁵."

كما نص المشرع الدستوري الجزائري في المادة 67 على: " يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة، باستثناء المهام والوظائف ذات الصلة بالسيادة والأمن الوطنيين⁶."

كما جاء النص في المادة 74 من الأمر 06-03 المتعلق بالقانون الأساسي العام للوظيفة العامة المؤرخ في 15 جويلية 2006 على هذا المبدأ وذلك بالنص: " يخضع التوظيف إلى مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظائف⁷."

يقوم مبدأ المساواة في تولي الوظائف على الاعتماد على مبدأي الكفاءة والجدارة وهما المعياران اللذان بهما يتم الانتقاء للوظائف، وذلك لأجل وضع الموظف المناسب في مكان عمله المناسب، وكى لا تصبح الإدارة محلا لانتقاد المرتفقين نظرا لسوء الخدمة المقدمة لهم، وللانحراف بالسلطة من موظفيها عن قصد أو غير قصد.

01- مبدأ الكفاءة في تولي الوظائف العامة وأثره على ظاهرة الانحراف بالسلطة في الإدارة المحلية

إن وجود موظف عام يؤدي مهامه بكل كفاءة واقتدار لهو سبيل إلى وجود إدارة عامة تلبي الحاجات العامة لمواطنيها بل وتحقق المصلحة العامة التي لأجلها أنشئت، وهو عامل من العوامل التي تؤدي إلى تحسين الصورة الذهنية للإدارة أمام المرتفقين، ورفع سمعتها تجاههم بما تقدمه من خدمة عبر هذا الموظف الكفء الذي لا يستعمل السلطة التي يمتلكها في تحقيق مصالح شخصية ذاتية له أو لغيره، أو لأجل الانتقام من الغير، أو يستعملها لتحقيق غرض سياسي، أو ينحرف بالسلطة للغش نحو القانون أو التحايل على أحكام القضاء.

وإن توفر موظفين أكفاء بالإدارة المحلية تتوفر فيهم معايير الكفاءة، من نزاهة وتطبيق للقوانين واللوائح والتنظيمات، والقدرة على تسيير ما أنيط بهم من مهام، لهو في الحقيقة ضمان للسمعة الحسنة التي يجب أن

⁵ هو الإعلان الذي أصدرته الجمعية التأسيسية الوطنية بفرنسا في 26 آب/أغسطس 1789، و يعتبر الإعلان من وثائق الثورة الفرنسية الأساسية وتُعرف فيها الحقوق الفردية والجماعية للأمة.

الإعلان متأثر من فكر التنوير ونظريات العقد الاجتماعي والحقوق الطبيعية التي قال بها مفكرون أمثال جان جاك روسو، جون لوك، فولتير، مونتيسكيو، وهو يشكل الخطوة الأولى لصياغة الدستور، رغم أن الإعلان حدّد حقوق البشر دون استثناء (وليس حقوق المواطنين الفرنسيين فقط) إلا أنه لم يحدد مكانة النساء أو العبودية بشكل واضح. المصدر موقع ويكي مصدر أنظر الرابط: <https://bit.ly/3jbf3H1> تم الولوج له بتاريخ 2021-08-24 على الساعة: 19:20د.

⁶ التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الرسمية العدد 54 المؤرخة بـ 16 سبتمبر 2020، ص 17.

⁷ المادة 74 من قانون 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثاني 1427 الموافق لـ 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 46، المؤرخة بـ 20 جمادى الثانية 1427 الموافق لـ 16 يوليو 2006، ص 8.

تتمتع بها الادارة المحلية دوما أمام المرتفقين، كما أن العكس سبب لوجود المشاكل والاضطرابات والاحتجاجات بل ربما يؤدي إلى التمرد والعصيان على السلطة المحلية برمتها، مما يسبب حالة من الإرباك و الإخلال بالنظام العام، ومن معايير الكفاءة في وقتنا الحالي أن يكون الموظف بالإدارة المحلية مكتسبا القدرة على التحكم في أجهزة الحاسوب، كي يستطيع استخراج شهادات الحالة المدنية، وغيرها من الشهادات التي أصبحت تستخرج عن طريق جهاز الحاسوب، مما يسرع في وتيرة العمل وتأدية الخدمة في أقل وقت وأقل تكلفة، كما أن المنتخبين في البلدية والولاية، سواء رئيس المجلس الشعبي البلدي، أو النواب في البلدية، أو الولاية، سوف تؤدي معرفتهم بوسائل الاتصال الحديثة كالبريد الالكتروني، وكل تطبيقات التواصل الحديثة، كالزوم والسكايب والمسنجر والفايبر، إلى عقد اجتماعاتهم بكل يسر في أوقات الأزمات والكوارث والأوباء، كمثال ما نشهده اليوم من وضع صحي استثنائي يتمثل في تفشي فيروس كورونا كوفيد 19 وما تم بعده من تحولات لهذا الوباء وظهور سلالات جديدة وخطيرة آخرها الفيروس المتحور دلتا ودلتا بليس، والذي استدعى تطبيق تدابير التباعد والعمل عن بعد كي لا تتسع دائرة العدوى.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأن معيار الكفاءة في تولي الوظائف وبالخصوص الادارة المحلية الجزائرية، أصبح مرتبطا بمدى معرفة الموظف لطرق استغلال آليات الرقمنة، والمتمثلة في كيفية استخدام أجهزة الإعلام الآلي، وطرق الاتصال الحديثة والبرامج والتطبيقات الرقمية.

02- مبدأ الجدارة في تولي الوظائف العامة وأثره على ظاهرة الانحراف بالسلطة في الادارة المحلية

عرّف فقهاء الإدارة مبدأ الجدارة على أنه " ذلك المبدأ الذي يجعل اختيار الموظفين والاحتفاظ بهم على أساس الصلاحية وليس على أساس المحاباة ⁸ و التي قد تتحرف بولاء الموظفين نحو المصالح الخاصة و الشخصية على حساب المصلحة العامة من جهة و كذا الولاء السياسي للدولة، ولبعض القادة و الرؤساء الإداريين من جهة أخرى ⁹.

و يتميز النظام القائم على أساس هذا المبدأ بخصائص متعددة يمكن أن نجملها فيما يلي:

- 01- اقتصار التعيين في الوظيفة العامة على الأشخاص ذوي المقدرة .
- 02- تقدير صلاحية المتقدمين لشغل الوظائف يعهد به إلى لجنة محايدة و مستقلة.
- 03- اعتماد امتحانات التسابق لاختيار الموظفين.

⁸ السيد محمد يوسف، المعدّوي، " دراسة في الوظيفة العامة في النظم المقارنة والتشريع الجزائري " ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1984، ص07.

⁹ سامي، جمال الدين، "التنظيم الإداري للوظيفة العامة"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1990، ص 143.

- 04- عدم إجراء أي تمييز على أساس ولاء حزبي أو سياسي.
- 05- محاولة تكريس مبدأ حياد الإدارة في النصوص الخاصة بالوظيفة العامة.
- 06- التعيين في الوظيفة العامة على أساس الصلاحية و ليس كمكافأة على خدمة سياسية أو حزبية.
- 07- حياد الموظفين المدنيين سياسيا.
- 08- الأخذ بمبدأ دائمية الوظيفة العامة و عدم ارتباطها بالحزب السياسي.
- 09- الترقية تكون على أساس الجدارة.
- 10- التوظيف عن طريق المسابقات.

إن النظام القائم على المسابقات العامة كأسلوب للتوظيف من شأنه تحقيق رقابة شعبية للتأكد من اختيار العناصر المؤهلة والكفئة لشغل هذه الوظائف¹⁰، و انطلاقا من ذلك نجد أن بعض الدول اعتمدت كوسيلة وقائية لتحقيق الكفاية في الوظيفة العامة كما اتجه هذا النظام القائم على الجدارة بولاء الموظفين الوجهة السليمة نحو الدولة و رعاية مصالحها، عكس نظام المحاباة.

الفرع الثالث: الرقمنة الادارية كضمان لتحقيق مبدأ الحياد الإداري عند تقديم خدمات الادارة المحلية

إن رقمنة الإدارة تعتبر أساسا مهما وفعالا في تحقيق مبدأ الحياد الإداري، والذي يعني عدم الميل إلى أي طرف، ويقال: وقف على الحياد أي لم يتحيز إلى طرف على حساب آخر، وهو أحد المبادئ الناتجة عن مبدأ المساواة، ولقد نص التعديل الدستوري الجديد في المادة 37 على: " كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولهم الحق في حماية متساوية، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي "¹¹، فلهذا المبدأ قيمة دستورية، ومضمون هذا المبدأ يتجلى في قاعدتي المساواة في الحقوق والمساواة في الالتزامات والأعباء .

وأول مظهر يجسد مبدأ الحياد الاداري هو تحقيق المساواة في الحقوق وهو أن يقدّم المرفق نفس الخدمات لجميع المرتفقين، وتطبيق هذه القاعدة ليس مطلقا، بل يستوجب توفر عدة شروط من بينها: أن يكون المرتفقون في مراكز قانونية وظروف متماثلة لذلك فلا يجب التمييز بينهم لأي سبب كان، فالمرافق العمومية تسوي إذن بين الجميع طبقا للقوانين ولاسيما في المرافق العمومية الإدارية¹².

¹⁰ عبد الهادي، حمدي أمين، " إدارة شؤون موظفي الدولة، أصولها وأساليبها وإصلاحها "، ط3، دار الفكر العربي، القاهرة، 1976 ، ص 58 و ما بعدها.

¹¹ المادة 37 من التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الرسمية العدد 54 المؤرخة بـ 16 سبتمبر 2020، ص 12.

¹² نادية ظريفي، تسيير المرفق العام والتحويلات الجديدة، دار بلقيس، الجزائر، 2010، ص35.

ولأجل إنهاء مشكلة عدم حياد الإدارة لطرف ما سواء كان هذا الطرف أحد المرتفعين طالبي الخدمة العامة، أو موظف أو منتخب محلي له خدمة يطلبها من الإدارة المحلية، قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية بالعديد من التدابير الإدارية، والتي تصب في جانب الإصلاح الإداري، والتي تحفظ حياد الإدارة، كما أنشئت منصة رقمية خاصة بخدماتها وخدمات الإدارة المحلية¹³، حيث فتحت نافذة في المنصة بعنوان الحالة المدنية عن بعد، وتقدم هذه النافذة خدمة استخراج شهادات الميلاد والوفاة والعقد المدني لجميع المواطنين دون التقدم إلى مصلحة الحالة المدنية بالبلدية، وبهذا الاجراء وفرت الوزارة موردا ماليا ضخما كانت ترصده كل سنة في ميزانيتها، لأجل تقديم هذه الخدمة للمواطن ويتمثل في الكم الهائل من الأوراق المخصصة لهذه الشهادات، والحبر الخاص بالطابعات التي تقوم باستخراجها، والموظفون الذين يتم توظيفهم لتأدية هذه الخدمة، ومن جهة أخرى خلق صورة ذهنية لامةة نحو الإدارة المحلية، وذلك بتحسين صورتها أمام الرأي العام، من خلال تقديم الخدمة في أقل وقت ودون تكاليف تقع على كاهل المواطن من ناحية وقته الثمين الذي كان يضيع هدرا في الانتظار طويلا في الطوابير لقضاء حاجته، وأصبح المواطن يستطيع استخراج هذه الشهادات بنفسه في منزله عن طريق استعمال جهاز الحاسوب الموصول بالإنترنت، واستخراج هذه الشهادة عن طريق وضع الورقة في الطابعة وإعطاء الأمر بلوحة المفاتيح للجهاز بعد كتابة رقم البطاقة البيومترية والرقم الوطني لتخرج الشهادة المطلوبة بلمسة زر في أي مكان أرادها المواطن، وكذلك الأمر بالنسبة لخدمة الشباك الالكتروني وهو نافذة تحوي مجموعة من الخدمات الموجهة للمواطنين، وبهذه الخطوة تكون الجزائر قد أسهمت شيئا ما في إصلاح المنظومة الادارية للإدارة المحلية، وهي لا شك بهذه الاضافة تكرر المبادئ الحقيقية لقيام الإدارة المحلية الرشيدة، حيث تكرر مبدأ المساواة والحياد الاداري والشفافية الادارية في استخراج الوثائق الادارية الخاصة بالحالة المدنية، ورغم كل ما قامت به الجزائر في مجال الرقمنة، إلا أنه لا يزال الطريق طويلا للوصول للرقمنة الحقيقية التي وصلت لها دول العالم المتقدم كمثال ما وصلت إليه الإمارات العربية المتحدة من إنشاء للهوية الرقمية والتي توفر للمتعامل إمكانية الدخول بشكل آمن إلى مختلف المواقع الإلكترونية والتطبيقات الحكومية وشبه الحكومية والخاصة على مستوى الدولة، والاستفادة من أكثر من 6000 خدمة تقدمها أكثر من 130 جهة حكومية وشبه حكومية اتحادية ومحلية

¹³ انظر المنصة الرقمية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية الجزائرية، الرابط :

<https://interieur.gov.dz/index.php/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A8%D8%A7%D9%83-%D8%B9%D9%86-D8%A8%D8%B9%D8%AF.html> تم الولوج إليه يوم 17-07-2021 على الساعة 14:46 د مساء.

وخاصة، وتضيف بصمة الوجه مزيدا من وسائل الأمان لتطبيق الهوية الرقمية، ليكون هوية وطنية آمنة للمواطنين والمقيمين¹⁴.

المطلب الثاني: الرقمنة الإدارية كأساس لتحقيق الشفافية الإدارية في أعمال الإدارة المحلية الجزائرية

شكلت فكرة الشفافية انشغالا للفقهاء القانونيين والممارسات الإدارية على الرغم من أن بداياتها الأولى في الفقه الفرنسي كانت في سنة 1980 والتي ازدادت واتضحت معالمها سنة 1990 أين بدأ الفقه والتشريع يستعملانه كمبدأ أساسي وهي فكرة تحظى بأهمية وطنية ودولية باعتبارها حجر الزاوية في العمل الإداري حتى يرتقي إلى المستوى المطلوب، وكما هو معلوم أن الانحراف بالسلطة لا يمكن أن يكون في ظل الشفافية الإدارية، ولذلك أولى المشرع الجزائري أهمية كبيرة لتفعيل مبدأ الشفافية الإدارية، وذلك يتجلى في نص المشرع الجزائري في الدستور على العمل في إطار الشفافية وكذا قانون الجماعات المحلية.

الفرع الأول: مبدأ الشفافية والنص عليه في دستور 2020

لقد جاء النص على مبدأ الشفافية في جميع الدساتير السابقة للدستور الحالي، غير أننا نجد أن الدستور الحالي قد أعطى أهمية كبرى لمبدأ الشفافية وبالأخص حينما يتعلق الأمر بتسيير الشؤون العامة، وهو ما ورد في الفقرة 05 من المادة 09 من دستور 2020 والتي تعتبر جديدة بالنسبة لتعديل 2016 حيث نصت على: " يختار الشعب لنفسه مؤسسات هدفها:

- المحافظة على السيادة والاستقلال الوطنيين، ودعمهما،
- المحافظة على الهوية والوحدة الوطنيتين، ودعمهما،
- حماية الحريات الأساسية للمواطن، والازدهار الاجتماعي والثقافي للأمة
- ترقية العدالة الاجتماعية،
- ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية،
- القضاء على التفاوت الجهوي في مجال التنمية،
- تشجيع بناء اقتصاد متنوع يضمن قدرات البلد كلها، الطبيعية والبشرية والعلمية،

¹⁴ عن البوابة الرسمية لحكومة دولة الامارات العربية المتحدة، أنظر الرابط: <https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/digital-uae/the-uae-pass-app> تم الولوج إليه بتاريخ 17-07-2021 على الساعة 11:22 صباحا.

- حماية الاقتصاد الوطني من أي شكل من أشكال التلاعب، أو الاختلاس، أو الرشوة، التجارة غير المشروعة، أو التعسف، أو الاستحواذ، أو المصادرة غير المشروعة أو تهريب رؤوس الأموال¹⁵.

الفرع الثاني: مبدأ الشفافية في قانون الجماعات المحلية

كما ورد ما يشجع على الرقمنة وكذا الشفافية في قانون البلدية 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 في الباب الثالث المعنون بمشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية في المادتين 11 و 14 منه¹⁶، وهذا وإن كان النص على استعمال الوسائل الاعلامية المتاحة، فإن المشرع هنا واكب مستجدات الحياة في جانب الإعلام، ومن المستجدات الحديثة في الإعلام تلكم الوسائل التي تصل إلى عدد كبير من المواطنين في ظرف زمني قصير وهي ما تسمى بوسائل التواصل الاجتماعي، الفيسبوك والمسنجر والواتساب والنستغرام وتويتر...الخ.

الفرع الثالث: الرقمنة والادارة التقليدية في الادارة المحلية

إن التطور التدريجي للإدارة المحلية نحو تطبيق الإدارة الرقمية، لا يعني أن الإدارة اليوم قد وصلت إلى ما يراد لها من غاية تجعل جميع أعمالها محل رضا المواطن عن طريقة إدارتها، بل لا يزال الأسلوب التقليدي للإدارة المحلية الجزائرية معتمدا لحد الساعة في بعض الخدمات الإدارية، ولم يتم القضاء عليه نهائيا بعد، وعليه يبقى العبء يثقل كاهل الموظف، والذي هو بشر يخطئ ويصيب وتعتريه نوازع ذاتية أحيانا عند تقديم الخدمة للمواطن، مما يجعل المواطن دوما يتمنى وجود الموظف المخلص لعمله، والذي يتمتع بصفات النزاهة والأمانة والثقة إلى جانب الكفاءة والجدارة، فالنزاهة والأمانة والثقة في الموظف تجعل المواطنين مطمئنين أمام خدمات الإدارة المحلية، بحكم ما بينهما من مكاشفة ومصارحة، غير أن الواقع الحالي لا يعكس لنا وجود هذه

¹⁵ المادة 51 من التعديل الدستوري رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 الصادر بالجريدة الرسمية المؤرخة في 07 مارس 2016 ، عدد 14.

¹⁶ تنص المادة 11 من قانون البلدية 11-10 على : " تشكل البلدية الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري .

يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون.

ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الاعلامية المتاحة.

كما يجب تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين".

وتنص المادة 14 على: " يمكن كل شخص الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية ويمكن كل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته مع مراعاة أحكام المادة 56 أدناه.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

النماذج بكثرة، مما يسيء إلى الإدارة بصفة عامة، ويجعل المواطن يفقد ثقته بهذه الإدارة، نظرا لأن أكثر منتسبيها ممن يقدمون الخدمة للمواطن هم ليسوا على نفس الدرجة في تحمل عبء المسؤولية .

وملخص القول أن أبرز أسباب انتشار الفساد في الإدارة المحلية الجزائرية، هو الغموض وانعدام الشفافية؛ فالشفافية في أعمال الإدارة المحلية هي التي تعد وبحق الطريق الفعال إلى التنمية والإصلاح الإداري ولقد لقيت جهود وبرامج تقوية الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري في الجزائر اهتماما كبيرا على المستوى الوطني، سواء في الجانب العملي أو الجانب التشريعي، لذلك سعت الدولة لاستغلال التقدم التكنولوجي الحاصل في العالم، وتوظيف وسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات في مكافحة الفساد، محاولة منها في تجسيد الشفافية الإدارية داخل الإدارة المحلية، وقد أصبح اليوم لزاما اليوم على كافة الإدارات المحلية، خوض معركة التطوير والتحسين والتحديث، وتوظيف التقدم التكنولوجي المعلوماتي، في دفع عجلة التنمية ومحاربة الفساد وتحسين الخدمة العمومية¹⁷ لأجل توطيد العلاقة بين المواطن والإدارة وتقريبها منه، بعد أن بعدت وأصبحت في نظر المواطن مكان ليس للخدمة العامة، وإنما لقضاء المصالح الخاصة والأجنبية عن المصلحة العامة.

المبحث الثاني: متطلبات التحول الرقمي لتحقيق إدارة محلية رقمية

يواجه رهان التحول الرقمي للإدارة المحلية في الجزائر العديد من الصعوبات، منها ما هو على الصعيد الميداني، ومنها ما هو الصعيد التشريعي، ولأجل السعي بنهوض الإدارة العامة نحو إتباع السبل الحديثة في التسيير قامت الجزائر بعدة خطوات عملية مع سن بعض القوانين التي تلزم الإدارات العامة الجزائرية ومنها الإدارة المحلية الجزائرية بتطبيق نظم الرقمنة في معاملاتها الإدارية، وقد ذكرنا بعض ما ورد في قانوني البلدية والولاية من نصوص تحت مسؤولي الإدارة المحلية على العمل بمقتضى هذه الوسائل الحديثة، ولكن ما تم التنصيص عليه في هذه القوانين لم يكن كافيا ومؤديا للغرض الذي تسعى الدولة لتحقيقه، فما هي المتطلبات الواجب تحققها للوصول إلى التحول الرقمي في الإدارة المحلية الجزائرية؟

هذا ما سنجيب عليه عبر مطلبين، حيث ندرس في المطلب الأول: النقائص العامة التي لها أثر في تأخير رقمنة الإدارة المحلية الجزائرية، أما المطلب الثاني فندرس فيه: النقائص المستجدة والحالية التي تقف حائلا لرقمنة الإدارة المحلية الجزائرية.

¹⁷ مناصر شهرزاد، حاحة عبد العالي، دور الإدارة الالكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 01، أفريل 2019، ص 1200، المقال متوفر على الرابط التالي:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/91432> تم الولوج إليه بتاريخ 2020/09/26 على الساعة: 23:35

المطلب الأول: المتطلبات العملية والقانونية والتي لها أثر في تأخير رقمنة الإدارة المحلية الجزائرية.

لقد كانت تعترض سبيل الرقمنة في الجزائر جملة من المتطلبات، وهذه المتطلبات يشكل عدم تحقيقها عراقيل أمام طريق الرقمنة، ويأخذ بعض هذه المتطلبات طابعا عمليا ميدانيا، ويأخذ البعض الآخر طابعا قانونيا تشريعيا.

- الفرع الأول: متطلبات الرقمنة الإدارية في الإدارة المحلية على الصعيد الميداني

رغم الجهود العملية والتشريعية التي قامت بها وزارة الداخلية سابقا في مجال السعي بالإدارة نحو الرقمنة، غير أنه يبقى النقص هو السمة الغالبة في تطبيق الفعلي للرقمنة في الإدارات المحلية بالجزائر، وهو ما وقفنا عليه عند طرحنا سؤال حول النقائص المتعلقة بالرقمنة في البلدية على أمين عام سابق لإحدى بلديات ولاية الوادي، فأجاب أنه "هناك قلة تأطير لموظفي البلدية في جانب الرقمنة وأضاف قائلاً: "نعاني من قلة الموظفين المختصين في جانب استعمالات الحاسوب، و ناهيك عن بعض البرامج والتطبيقات الخاصة برقمنة وثائق معينة، كما أن هناك العديد من الوثائق التي لم تلحقها الرقمنة، كرخصة السياقة بالبلدية، إضافة إلى وجود ثقل وبطء في الإنترنت، مما يسبب إرباكا في العمل الإداري أحيانا"، كما ذكر أن هناك معوقا آخر مهم، "وهو الخوف الكبير من القرصنة وسرقة المعلومات والتلاعب بها وكذا الابتزاز بها"¹⁸، كما يلاحظ عدم وجود رسكلة ودورات تدريبية لموظفي سلك الإدارة العامة المحلية لمواكبة تطورات الإدارة الرقمية، كما أن أجهزة الإعلام الآلي وجميع التجهيزات المطلوبة للرقمنة غير متناسبة مع متطلبات الرقمنة الحقيقية للإدارة المحلية، حيث لا تفي الأجهزة سواء نوعية الحواسيب، أو كوابل نقل الانترنت أو مراكز الاستقبال والبث، بالغرض المنشود، وكل ما نجده من معوقات فنية للرقمنة في إدارة البلدية نجده أيضا ينطبق كذلك على إدارة الولاية، وهذا راجع في مرحلة سابقة من التخوف الكبير من طرف السلطة التنفيذية المركزية من عدم التحكم في الأمن المعلوماتي الذي يعتبر أحد مظاهر السيادة، لأن مراكز تجميع المعلومات هي ليست ملكا للدولة الجزائرية، وعليه فإن سرية معلومات مواطنيها أمر يعينها، وحتى تصل إلى تأمين معلوماتها، لا بد لها من إنشاء هذه المراكز بالجزائر وتقوم هي بتسييرها، وهو ما يطلق عليه بالأمن السيبراني "هو عبارة عن مجموع الوسائل التقنية والتنظيمية والإدارية التي يتم

¹⁸ مقابلة مع الأمين العام السابق لبلدية قمار المتصرف المستشار المتقاعد السيد: عبد الحميد مصباحي يوم 30-01-2020 على الساعة 06.30 مساء .

استخدامها لمنع الاستخدام غير المصرح به وسوء الاستغلال واستعادة المعلومات الإلكترونية ونظم الاتصالات والمعلومات التي تحتويها¹⁹.

وبالمقارنة مع ما قامت به دولة قطر على الصعيد الميداني لتطبيق إدارة رقمية تلبي حاجات مواطنيها أينما كانوا وكيفما كانوا، فإننا نجد أن ما قامت به دولة قطر في إطار سياسة حكومة قطر الرقمية لسنة 2020 قد حققت به نجاحا باهرا، حيث نجد في إطار عمل الخدمات الحكومية عبر الهاتف المحمول، أنه تم إعداد وثيقة إطار عمل الخدمات الحكومية عبر الهاتف المحمول خصيصا لمساعدة الجهات الحكومية، في تصميم ونشر الخدمات عبر الهاتف المحمول، استنادا إلى أفضل الممارسات والمعايير الدولية²⁰.

كما نجد أن دولة الإمارات العربية المتحدة، وعلى سبيل المثال إمارة دبي، قد خطت خطوات كبيرة أيضا في جانب الرقمنة، حيث نجد أنه ولأجل تطبيق إدارة لا ورقية، أطلق سمو الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي، رئيس المجلس التنفيذي في فبراير 2018 مبادرة بهدف رقمنة جميع المعاملات الحكومية الداخلية والخارجية، لتصبح لا ورقية بنسبة 100% بحلول ديسمبر 2021، كما يترجم سعيها المستمر للتعاون مع جميع الجهات الحكومية بإمارة دبي، لتوظيف الخدمات الذكية في تطوير منظومة العمل الحكومي، وتعزيز فعاليتها وسلاستها²¹.

- الفرع الثاني: متطلبات الرقمنة الإدارية للإدارة المحلية على الصعيد التشريعي

ذكرنا فيما سبق أن المشرع الجزائري حاول أن يجاري الدول الكبرى في جانب تسريع عجلة رقمنة الإدارة بصفة عامة، والإدارة المحلية بصفة خاصة، عن طريق سن القوانين التي تدعو لاستعمال أسلوب الرقمنة، غير أن ما تم من تنصيب قانوني في هذا المجال لم يكن يدفع لرقمنة الإدارة بالطريقة المرجوة، فبالنظر مثلا لقانون البلدية 10-11 وقانون الولاية 07-12 تتجلى لنا عدة ملاحظات، وكمثال على ذلك نجد نقصا في النص التشريعي للمادة: 11 من قانون البلدية رقم: 10-11²² التي تنص: "تشكل البلدية الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري، يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين

¹⁹ ينظر موقع معلومات مباشر، الرابط: <https://bit.ly/307fpo4> والذي أشار الى تقرير الاتحاد الدولي للاتصالات التابع للأمم المتحدة، تم الولوج للرابط يوم السبت 2020/09/26 على الساعة 18.41.

²⁰ أنظر سياسة حكومة قطر الرقمية عبر موقع وزارة الاتصالات والمواصلات بقطر، تم الدخول للموقع يوم السبت 2020/09/27 على الساعة 24.21 صباحا، عنوان رابط الموقع: <https://bit.ly/3czgOIZ>

²¹ انظر موقع دبي الذكية، تم الولوج إليه يوم السبت 2020/06/06 على الساعة 12.04 د على الرابط التالي:

<https://www.smartdubai.ae/ar/>

²² المادة 11 من القانون رقم 10-11، المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، والصادر بالجريدة الرسمية عدد 37، المؤرخة في أول شعبان 1432 الموافق لـ 03 يوليو 2011، ص 08.

بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون، ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة، كما يجب تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين.

فكلمة "يمكن" في اللغة العربية مصدرها الإمكان وهو الاستطاعة، بمعنى يستطيع المجلس الشعبي البلدي في مجال إعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية استعمال الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة، كالبوابة الإلكترونية والفيسبوك وتويتر واليوتيوب... وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي.

وكان من الأجدر بالمشروع الجزائري عوض استعمال كلمة "يمكن"، التي تترك الخيار لرجل الإدارة في الاستعمال أو عدم استعمال هذه الوسائل، أن يضع بدلها كلمة "يجب" والتي تفيد الإلزام، عندها يصبح النص القانوني ملزما وليس تاركا المجال للسلطة التقديرية للإدارة، والتي سوف تتجه طبعاً إلى ما تعودت عليه من عدم الشفافية الإدارية .

كما يجب النص ضمن لجان المجلس الشعبي البلدي، على لجنة الاتصال وتكنولوجيات الإعلام، كمثال ما جاء النص عليه في المادة 33 من قانون الولاية 12-07، والتي تنص على: "يشكل المجلس الشعبي الولائي من بين أعضائه لجاناً دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولاسيما المتعلقة بما يأتي: التربية والتعليم العالي والتكوين المهني، الاقتصاد والمالية، الصحة والنظافة وحماية البيئة، الاتصال وتكنولوجيات الإعلام تهيئة الإقليم والنقل، التعمير والسكن، الري والفلاحة والغابات والصيد البحري والسياحة، الشؤون الاجتماعية والثقافية والشؤون الدينية والوقف والرياضة والشباب، التنمية المحلية والتجهيز والاستثمار والتشغيل، ويمكنه أيضاً تشكيل لجان خاصة لدراسة كل المسائل الأخرى التي تهم الولاية".²³

كما نجد في نفس الوقت قانون الولاية 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 ضمن نصوصه يفترق إلى نص تشريعي يدعو الإدارة المحلية والمتمثلة في الوالي ورئيس المجلس الشعبي الولائي إلى إشراك المواطنين في عملية التنمية عن طريق استشارتهم بوسائل الاتصال الحديثة التي ذكرناها في معرض حديثنا عن البلدية في المادة 12، ولم لا يكون ذلك، والفائدة المرجوة منها كبيرة جداً.

المطلب الثاني: النقائص المستجدة والحالية التي تقف حائلاً لرقمنة الإدارة المحلية الجزائرية

إن الناظر للترسانة القانونية التي تتمتع بها الجزائر، ليدرك تمام الإدراك أنما ما تزخر به الجزائر من منظرين قانونيين لهو حقيقة كنز لا ينضب، غير أن الاشكال الذي تعاني منه الجزائر بالأمس واليوم لا يتمثل في

²³ المادة 33 من القانون 12-07، المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، والصادر بالجريدة الرسمية، عدد 12، المؤرخة في 07 ربيع الثاني 1433، الموافق لـ 29 فبراير 2012، ص 11.

القوانين، وإنما يتجسد في التطبيق الفعلي لتلك القوانين، فقد صدر المرسوم الرئاسي 19-317 المؤرخ في 26 نوفمبر 2019 المتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة²⁴، هذا المرسوم الذي كان يحمل آفاقا كبيرة نحو رقمنة جميع الإدارات العامة الجزائرية ومنها الإدارة المحلية، ولكن للأسف لم يتم تفعيل هذا المرسوم وظل حبرا على ورق، وهذا ما يترجم أن الإرادة السياسية هي من لها الأمر في التسريع في عجلة الرقمنة أو تبطينها أو إيقافها، ولقد كشفت الجائحة التي عصفت بدول العالم مدى تطبيق الجزائر لسياسات الرقمنة، كما كانت دافعا لها في تسريع عجلتها.

نعالج في هذا المبحث مطلبين وهما: مشروع قانون انشاء الوكالة الوطنية للرقمنة في الجزائر في الواقع العملي كمطلب أول، وجائحة كورونا وإبرازها لحقيقة الرقمنة في الإدارة المحلية الجزائرية كمطلب ثان. الفرع الأول: مشروع قانون انشاء الوكالة الوطنية للرقمنة في الجزائر في الواقع العملي.

في إطار تكريس سياسة رقمنة الإدارة بصفة عامة، وعلى الخصوص الإدارة المحلية، صدر المرسوم الرئاسي رقم 19-317 المؤرخ في 26 نوفمبر 2019 المتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة، وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، وقد جاء النص على مهام هذه الوكالة وصلاحياتها، ضمن المادة 05 من المرسوم التي نصت على أن:

"تكلف الوكالة بتصميم الاستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة واقتراحها على الحكومة بالتشاور مع الدوائر الوزارية والمؤسسات والقطاع الاقتصادي والمجتمع المدني.

وتكلف بضمان متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة. وبهذه الصفة تتولى المهام الآتية :

- إقامة تآزر بين مخططات الأعمال وتنسيق أعمال الدوائر الوزارية والمؤسسات والهيئات الفاعلة في مجال الرقمنة.
- إنجاز دراسات استشرافية تتعلق بتطوير الرقمنة وضمان اليقظة التكنولوجية لحساب الوزير الأول.
- إنجاز كل دراسة خبرة لحساب الحكومة وتقييم مخططات الأعمال والبرامج في مجال الرقمنة.
- تقييم فعالية الوسائل والاستثمارات العمومية المسخرة في ميدان الرقمنة.
- اقتراح على الحكومة كل الأعمال الرامية إلى تنمية الموارد البشرية والكفاءات الوطنية اللازمة لتطوير الرقمنة.
- اقتراح بالتشاور مع الأطراف الفاعلة كل مبادرة تهدف إلى ترقية المؤسسات الناشئة المبتكرة في مجال الرقمنة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

²⁴ المرسوم الرئاسي رقم 19-317، المؤرخ في 26 نوفمبر 2019، المتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، المادة رقم 05 الجريدة الرسمية المؤرخة في أول ديسمبر 2019، العدد 74.

- إعداد تقارير دورية تتعلق بتطور مؤشرات تطوير الرقمنة واتخاذ كل التدابير والأعمال الرامية إلى تحسينها وعرضها على الحكومة.
- اقتراح أدوات التمويل المخصصة لتطوير الرقمنة على الوزير الأول.
- اقتراح سياسة للتعاون الدولي في مجال الرقمنة على الوزير الأول.
- التعاون مع المؤسسات والمنظمات الدولية المماثلة في مجال الرقمنة، طبقاً لتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- تقديم تقارير دورية للوزير الأول حول مدى تقدم الأعمال والحصائل السنوية ومتعددة السنوات عن نشاطها في مجال تطوير الرقمنة²⁵.

رغم ما قد حدد من مهام وصلاحيات ذات أهمية لهذه الوكالة، إلا أن الواقع العملي لا يثبت وجود تقدم في عمل هذه الوكالة الوطنية المخصصة لتطوير الرقمنة، حيث لو كانت هناك إرادة سياسية قوية نحو هذا التوجه لكان أعلن على الأقل عن المدير العام للوكالة، الذي يعين بمرسوم رئاسي حسب المادة 16 من المرسوم الرئاسي 317-19، وكذا تم تعيين أعضاء مجلس الإدارة، لكي يشرعوا في تنفيذ مهامهم التي لا تتطلب التأخير، حيث أن المادة 11 من المرسوم تنص على: "يجتمع مجلس الإدارة مرة واحدة على الأقل كل 06 أشهر، بناء على استدعاء من رئيسه.

وزيادة على ذلك يمكن أن يجتمع في دورة غير عادية، بناء على استدعاء من رئيسه، أو بناء على اقتراح من ثلثي 3/2 من أعضائه، أو من المجلس العلمي والتقني، أو من المدير العام للوكالة، أو بطلب من الوزير الأول.... " وإذا سلمنا بعدم تعيين المدير العام للوكالة من طرف الرئيس لظروف ما، فإن نص القانون واضح في من يقوم مقامه، حسب نص المادة 11، بحكم أن أعضاء مجلس الإدارة قد حددتهم المادة 08 من الفصل الأول، مما يجعل المرسوم الرئاسي لا يزال حبراً على ورق، ومما يعزز ويرجح أن الإرادة السياسية حينها، لازالت لم ترق بعد إلى مستوى الطموح.

وبالرجوع إلى تاريخ نشر المرسوم المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة، نجده صدر في 26 نوفمبر 2019 ونشر بالجريدة الرسمية حسب المادة 32 من المرسوم الرئاسي بتاريخ : 01 ديسمبر 2019 العدد 72.

وعليه نجد أن المدة الزمنية منذ بداية صدور المرسوم، إلى غاية يومنا هذا هي مدة كافية لإظهار حقيقة ما تنويه السلطة التشريعية، من هذا المرسوم في أرض الواقع، وتكريس نظام الرقمنة في شتى الدوائر الوزارية وفي جميع الإدارات العامة المركزية والمحلية، غير أن الواقع الميداني أظهر بما لا يدع مجالاً للشك، أن المشروع

²⁵ المرسوم الرئاسي رقم 317-19، المؤرخ في 26 نوفمبر 2019، المتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، المادة رقم 05 الجريدة الرسمية المؤرخة في أول ديسمبر 2019، العدد 74.

أصبح حبرا على ورق وهو عوض أن يسير نحو الأمام ويسير أغلب دول العالم، إذا به يتعثر ويسير سيرا ضعيفا لا يرقى إلى تحقيق نية عصرنة الإدارة بحق، ومثل مشروع الوكالة الوطنية للتطوير الرقمنة الأخير كان هناك قبل ذلك مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 الذي لم يعط حقه أيضا من التطبيق، ويرجع التأخر في ذلك إلى ضعف الإرادة السياسية في المُضي نحو تحقيق وتطبيق سياسة الرقمنة الإدارية على جميع مستويات الإدارة العامة سواء المركزية أو اللامركزية المرفقية منها والاقليمية، وربما يرجع ذلك إلى وجود أشخاص مستفيدين من الوضعية الحالية للإدارة، ولا يحقق رغباتهم وغاياتهم الذهاب بالإدارة نحو الرقمنة، ومغانم البيروقراطية خير لهم مغارم الشفافية، حيث تساعدهم في تحقيق مآربهم الشخصية، بينما الرقمنة تقضي على غاياتهم الدنيئة، من تسلط وفساد وانحراف بالسلطة، كما أن هذه النوعية من الأشخاص المسيئة للإدارة هي التي تدفع إلى عدم تطبيق مثل هكذا مرسوم يقضي تطبيقه على جميع أشكال البيروقراطية والمحسوبية وجل الانحرافات الإدارية الصادرة ممن ينتسبون للإدارة ولكن للأسف يسودون سمعتها وهي منهم براء.

الفرع الثاني: جائحة كورونا وإبرازها لتحقيق الرقمنة في الإدارة المحلية الجزائرية

ورغم ما اجتاحت الجزائر ودول العالم ككل من جائحة كورونا التي أظهرت العديد من العيوب في أنظمة التسيير الإداري في دول العالم الثالث والتي لم تواكب نظام الرقمنة في العالم، ومنها ما تجلى عندنا في الجزائر من خسائر مادية في ظل هذه الجائحة، نظرا لعدم الاستعداد المسبق للجزائر بأنظمة الرقمنة الإدارية، التي تجعل الإدارة محافظة على مبدأ هام من مبادئها، ألا وهو مبدأ استمرارية المرفق العام، حيث لوحظ في ظل هذه الجائحة وجود مرافق عامة إدارية ومنها إدارة الجماعات المحلية قد تعطلت بنسبة كبيرة، إلى غاية وجود بلديات أصبحت عاجزة عن القيام بمهامها نظرا لعدم تواجد الموظفين في الإدارة، بسبب عدم توفر وسائل النقل التي تقلهم إلى مقر عملهم، وذلك راجع لصدور مرسوم تنفيذي رقم 20-69 من طرف الوزير الأول تحت عنوان تدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا كوفيد 19 ومكافحته، يقضي في مادته الثالثة بتعليق نشاطات النقل البري والجوي وسيارات الأجرة، وكذلك تنص المادة 08 من المرسوم على: " تمنح الأولوية في العطلة الاستثنائية من النساء الحوامل والنساء المتكفلات بتربية أبنائهن الصغار وكذا الأشخاص المصابين بأمراض مزمنة وأولئك الذين يعانون هشاشة طبية....²⁶، مما زاد في تعطيل كثير من المرافق العامة الإدارية، ومنها الإدارة المحلية نظرا لأن هذه الفئة تعتبر تشكل نسبة مهمة في تسيير المرافق العامة الإدارية بشكل يضمن الاستمرار والاضطراد. كما نصت المادة 09 على: " يمكن أن تتخذ المؤسسات والإدارات العمومية كل إجراء يشجع العمل عن بعد في ظل احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها ".

²⁶ انظر المرسوم التنفيذي رقم 20-69، المؤرخ في 26 رجب 1441، الموافق لـ 21 مارس 2020، المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا (كوفيد 19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 15، والصادرة بتاريخ 21 مارس 2020، ص 06.

ونجد في هذه المادة أيضا توجه السلطة التنفيذية إلى إرساء وتكريس الرقمنة الادارية، ولكن دون الحزم والعزم اللازمين تجاه المخاطبين من مسيري المؤسسات والإدارات العمومية، حيث تبدأ المادة بكلمة **يمكن** وكلمة **يمكن** تعني عدم الإلزام وهو ما يُظهرُ نية عدم الحزم والصرامة في تطبيق الرقمنة كمثّل استعمال كلمة **يجب** التي توجي بالحزم والعزم .

وما خاطبت السلطة التنفيذية الإدارة في نص هذه المادة بكلمة **يمكن**، إلا لأنها تعلم أن الإمكانيات المتاحة للإدارات والمؤسسات العمومية في جانب الرقمنة لا تفي بذلك، ولا يمكن أن توصل الادارة المعنية إلى الهدف المنشود، فاضطرت إلى استعمال كلمة **يمكن**، بدل كلمة **يجب**.

ورغم ما لوح به الرئيس في العديد من المرات حول رقمنة الادارة²⁷، وبالخصوص الاجتماع المنعقد يوم 03 ماي 2020 عن طريق تقنية التواصل المرئي عن بعد وهي التقنية التي فرضت نفسها بتطبيقها في ظل جائحة كورونا حيث جاء في موقع رئاسة الجمهورية ونشر في وسائل الإعلام حينها « أن رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون دعا أثناء ترؤسه اجتماعا لمجلس الوزراء، إلى تعميم الرقمنة على جميع القطاعات قصد الخروج من الإحصاءات التقريبية التي لا تساعد على خلق اقتصاد قوي.

و في نفس السياق، شدّد رئيس الجمهورية على أنّ "الرقمنة والاستشراف عاملان أساسيان للخروج من دائرة الإحصائيات التقريبية التي لا تساعد على خلق اقتصاد قوي وحديث، ولا على الشفافية في المعاملات الاقتصادية"، بل إنها تشكّل، حسب، "عرقلة حقيقية في وجه التطوّر الاقتصادي وهдра للجهد والموارد"، وألحّ على أنّ العصرية "حتمية للنهوض باقتصاد وطني فعال كما نصبو إليه وهي خيار استراتيجي للدولة، ولا بد من تنفيذه حالا".²⁸

ومن خلال الخطاب الأخير للسيد رئيس الجمهورية الذي يدعو فيه الى الرقمنة، نجد أن التركيز هذه المرة سيكون بشكل قوي من طرف السلطة التنفيذية، لتكريس ودعم سياسات الرقمنة على كل من الادارة المركزية وكذا الادارة المحلية، غير أن الموضوع يتطلب استراتيجية محكمة لنجاح هذا المسعى، من توفير البنى التحتية لمثل هكذا مشروع وتتمثل في توفير الأجهزة اللازمة للرقمنة وكذا التدفق اللازم والذي لا يكون صعب المنال على المواطن العادي، إلى جانب رسكلة وتكوين موظفي الإدارة في جانب الرقمنة .

²⁷ دعا السيد رئيس الجمهورية إلى الرقمنة الادارية في اجتماع مجلس الوزراء المنعقد في 19 أفريل 2020، وكذا اجتماع مجلس الوزراء المنعقد في 29 ماي 2020 حيث نوه على المضي قدما نحو عصرية ورقمنة الادارة .

²⁸ موقع وكالة الأنباء الجزائرية، عنوان الرابط: <https://bit.ly/3kRvpCB> تم الولوج للرابط يوم 09-06-2020 على الساعة 22.39.

كما أن تخصيص دراسات في جانب الطرق الفعالة للوصول إلى الرقمنة الحقيقية في الجامعات والمعاهد المختصة بالتكنولوجيا، سوف يعطي حلولاً علمية وعملية، لكل الإشكالات العالقة في مجال الرقمنة، حسب ما أكدته دراسة بحثية حول الرقمنة في الدول الأوروبية، حيث ورد ذلك في بحث مختص بالرقمنة أعد من طرف المفوضية الأوروبية.²⁹

كما توحى التشكيلة الجديدة للطاقي الحكومي بأن السلطة التنفيذية تتجه بسرعة نحو الرقمنة الإدارية وذلك يبدو من خلال ما يقوم به الوزير الأول من تفعيل إرادة رأس السلطة التنفيذية رئيس الدولة السيد عبد المجيد تبون، حيث تم إنشاء وزارة خاصة للرقمنة وسميت بوزارة الرقمنة والإحصائيات.... وقد ذكر قبل ذلك رئيس الجمهورية في اجتماع مجلس الوزراء عن طريق تقنية التواصل عن بعد بقوله: لابد من الذهاب إلى تعميم الرقمنة على جميع القطاعات قصد الخروج من الإحصاءات التقريبية.."، وإنفاذاً لسياسة الرئيس تم توقيع مرسوم رئاسي لإنشاء وزارة الرقمنة والإحصائيات وهو المرسوم رقم: 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة³⁰، ويبدو أن الحكومة الجديدة بدأت تخطو خطوات أخرى نحو الرقمنة الإدارية، وذلك ما تجلّى في الخدمات الرقمية الجديدة التي تم تفعيلها على مستوى بوابة بريد الجزائر من خدمات رقمية عن طريق البطاقة الذهبية، كتحليص فاتورة الكهرباء والماء والغاز والهاتف وحجز تذاكر سفر الطيران³¹، كذلك عملية الشراء واقتناء المواطن لحاجياته ومتطلباته من محلات البيع عن طريق البطاقة الذهبية، دون الحاجة إلى حمل وإظهار العملة الورقية أو النقدية، كما نجد بوابة وزارة الداخلية والجماعات المحلية أيضاً وضعت مجموعة من الخدمات الرقمية، من ضمنها متابعة انشغالات المواطنين عن طريق تخصيص نافذة لرفع الشكاوى للوزارة، ورقمنة إنشاء جمعيات المجتمع المدني ولجان الأحياء، حيث يتم التسجيل عبر الموقع الإلكتروني للوزارة، ليرسل في مدة وجيزة، لا تزيد عن عشرة أيام، وصل تصريح بإنشاء جمعيات أو لجان الأحياء والقرى والتجمعات السكانية، عن طريق منصة رقمية للتسجيل عن بعد، وترسل وثيقة التصريح بإنشاء الجمعية عبر البريد الإلكتروني لرئيس الجمعية أو الحي³².

²⁹ Florian Rampelt, Dominic Orr, Alexander Knoth, Bologna Digital 2020, White Paper on Digitalisation, in the European Higher Education Area, p 06.

³⁰ أنظر المرسوم الرئاسي رقم 20-163 مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة، الجريدة الرسمية، عدد 37، الصادرة في 27 يوليو 2020.

³¹ انظر موقع بريد الجزائر على الرابط التالي: <https://baridinet.poste.dz> تم الولوج إليه يوم 2020/10/03 على الساعة 01.05 صباحاً.

³² انظر بوابة وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الرابط: <https://www.interieur.gov.dz/index.php/ar>

الخاتمة:

وفي الأخير يمكن القول أنه ورغم ما يكتنف مسعى الرقمنة من مخاطر أمن المعلومات، كالقرصنة وسرقة المعلومات، وما يتبعها من تهديدات أمنية، إلا أن جل دول العالم استطاعت أيضا أن تتغلب على هذا الهاجس، وذلك بتوفير أنظمة وبرامج حماية أمنية للتصدي لمثل هذه المخاطر، وللأسف بقيت الدول النامية ومنها الجزائر خائفة من مخاطر الرقمنة، في حين سجلت دولتا قطر والإمارات العربية المتحدة قفزة نوعية في هذا الجانب، وذلك راجع لدرجة الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي، حول أهمية وفوائد الرقمنة الإدارية لديهم. أما عن بلدنا الجزائر، فلا يمكن لنا القول - أنه باستخراج شهادة الميلاد الرقمية، وبطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري، ورخصة السياقة البيومترية- أننا حققنا متطلبات الرقمنة، بل يجب بذل المزيد من الجهد، وتظافر جميع الجهود، من مواطنين وسياسيين وقانونيين وتقنيين، لأجل إنجاح مسعى الإدارة الرقمية في الإدارة المحلية الجزائرية.

وإذا نظرنا إلى مساعي السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية، في المدة الأخيرة، فإنها تنبئ عن أن الجهود تبذل حثيثا لأجل الوصول إلى رقمنة الإدارة بصفة عامة، وهو هدف يحقق الغاية التي من أجلها أنشئت الإدارة، وهو تحقيق المصلحة العامة، في إطار النزاهة والشفافية والحياد، والتي بها تتحقق التشريعية الإدارية ونضمن ذات الوقت عدم انحراف الإدارة المحلية في أعمالها الإدارية.

نخلص في نهاية البحث إلى النتائج التالية:

- غياب الشفافية وتكريس الضبابية في العمل الإداري المحلي هي إحدى أهم الأسباب التي تؤدي لظهور الانحراف بالسلطة واستشرائه، والرقمنة الإدارية هي الوسيلة الفعالة لتكريس الشفافية، وخلق إدارة محلية تسودها النزاهة والوضوح.
- تعتبر العلاقة ما بين الانحراف والشفافية علاقة عكسية، فكلما زاد الانحراف بالسلطة قلت الشفافية وكلما زادت معايير الشفافية في العمل الإداري قلت نسبة الانحراف.
- قلة الموظفين بالإدارة المحلية الجزائرية المؤهلين للتحكم الجيد في الكمبيوتر وبرامجها، وعدم وجود برامج خاصة تدريبية للموظفين الإداريين بالإدارة المحلية، لتطوير معارفهم في جانب الرقمنة الإدارية، والوصول بهم إلى مرحلة النضج في منحنى الإدارة الرقمية، وضعف وقلة تزويد الإدارات المحلية بالإمكانيات التقنية التي تضمن تقديم خدمة ممتازة ودائمة للمرتفقين، كلها عوائق تحول دون الوصول إلى رقمنة الإدارة الجزائرية.
- تحكم هاجس الخوف في المسيرين الإداريين من المضي في طريق الرقمنة، نظرا لعدم امتلاك الإدارة لنظام حمائي يحمي المواقع الإلكترونية للإدارة المحلية، ويؤمنها من كل قرصنة.

- وجود نقص وثغرات قانونية في قانون الجماعات المحلية، تجعل السلطة المحلية غير ملزمة بتطبيق نظام الرقمنة الإدارية، مما يكرس الانحراف بالسلطة في أعمال الإدارة المحلية.
وبناء على النتائج التي توصلنا لها نقترح العمل بالمقترحات التالية:
بناء على النتائج المذكورة أعلاه يمكننا أن نورد جملة من المقترحات يتعلق بعضها بالجانب التشريعي والبعض الآخر بالجانب الميداني.
فعلى الصعيد التشريعي نقترح ما يلي :
- إلزام رئيس المجلس الشعبي البلدي بالدخول في الرقمنة الإدارية عند استشارة المواطنين في أي أمر ذي أهمية، وذلك بتعديل نص المادة 11 من قانون البلدية وفق الصياغة التالية: "ويجب في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة .
- التأكيد على إلزامية إتباع أسلوب الرقمنة الإدارية في أعمال البلدية، وذلك بتعديل الفقرة الأخيرة من المادة 15 من قانون البلدية حسب النص التالي : تمارس الهيئات البلدية أعمالها في إطار الرقمنة الإدارية والتشريع والتنظيم المعمول بهما "، وكذا النص على إلزامية اتباع أسلوب الرقمنة في الأعمال الإدارية للولاية من خلال النص على ذلك في قانون الولاية.
- تفعيل المرسوم الرئاسي رقم 19-317 المؤرخ في 26 نوفمبر 2019 الذي ينص على إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة وتفعيل صلاحياتها ومهامها، أو سعي الوزارة الجديدة للرقمنة في إعداد خطة بديلة عن طريق إعداد برنامج متكامل ومتناسق مع الدوائر الوزارية الأخرى وبالخصوص وزارة البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية في جانب تقوية التدفق، وإظهار برنامجها وخطتها القصيرة المدى وكذا المتوسطة والطويلة المدى، عبر بوابتها الرقمية، على شكل قرار تنظيمي، ليكون ظاهرا للجميع، ويمكنها من خلال البوابة الاستعانة باستشارة الخبراء على مستوى الوطن أو خارجه، ويستطيع الخبراء حينها التقويم والتصحيح لهذه الخطة، فيكون العمل متسما بالشورى والوضوح والشفافية، مما يسرع من وتيرة الرقمنة على مستوى الوطن، ويرفع من كفاءة خدمات المرافق العمومية الإدارية، وبالخصوص الإدارة المحلية الجزائرية المرتبطة بالمواطن بشكل يومي، نظرا لكثرة خدماتها له، والتي لن تتحسن وتكون في مستوى تطلع وثقة المواطن، ما لم ترقم جميع خدماتها، كمثل ما قامت به بعض من دول الخليج كالإمارات العربية المتحدة وقطر.
أما على الصعيد الميداني فمن المستحسن أن يتم:
- تأهيل الموظفين للتحكم الجيد في وسائل الإعلام الآلي وبرامجها، بالتعاون مع الجامعات والكليات المختصة بها، ككلية التكنولوجيا والعلوم الدقيقة، قسم الإعلام الآلي.

- تحصين المواقع الإلكترونية للإدارة المحلية وحمايتها من كل قرصنة، عن طريق توظيف مختص في جانب الأمن المعلوماتي، لمتابعة بوابة الإدارة المحلية من ولوج الفيروسات، وقرصنة المعلومات، أو استعمالها على النحو الذي يضر بالإدارة والمواطن، والاعتماد على طريقة حفظ البيانات السحابي.
- تزويد الإدارات المحلية بالإمكانيات التقنية، والمتمثلة في النوعيات الرفيعة للوازم الرقمنة، ابتداء من الحاسوب ووسائل الالتقاط والبيث، والكوابل الخاصة لنقل الانترنت، فيجب أن تكون كل الوسائل من النوعية الممتازة، كي تتحقق قوة التدفق للأنترنت، وتكون الرقمنة الإدارية في المستوى المطلوب.